

شرح المقدمة الحضرية - كتاب الصلاة (67) - باب صلاة المسافر

1)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسألوا الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين اللهم انا نسألك ان تنصر اخوتنا في ارض فلسطين نصرا مؤزرا اللهم انصرهم ومكن لهم من اعدائك - [00:00:24](#)

ورد اعدائك خائبين مهزومين. يا قوي يا متين اللهم امين يقول العلامة عبدالله بن عبد الرحمن بافضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة باب كيف او كيفية صلاة - [00:00:43](#)

المسافر باب كيفية صلاة المسافر هكذا قال يكون هذا باب كيفية صلاة المسافر. نعم صلاة المسافر لها احكام تختص بها تختلف عن صلاة الحاضر من تلك الاحكام انه يجوز قصر الصلاة الرباعية - [00:01:04](#)

ويجوز للمسافر ان يجمع بين الصلاتين ويجوز للمسافر انه يتنفل الى غير القبلة واضح ويجوز للمسافرين ايضا ان يصلي النافلة على راحلته واضح وايضاً المسافر اذا تيمم فاقد الماء فانه لا يجب عليه القضاء - [00:01:30](#)

بخلاف الحاضر والمراد بالمسافر هنا من كان في موضع الغالب فيه عدم الماء او يستوي فيه وجود الماء وعدم الماء. هذا المسافر مصطلح خاص اذا تقرر هذا فهنا قال المصنف كيفية صلاة المسافر واراد حكيم فقط مما ذكرته - [00:02:05](#)

اراد القصر والجمع. فقط. تمام فقال كيفية صلاة المسافر وسيبدأ اولاً باحكام القصر ثم يتكلم بعد ذلك على احكام الجمع واحكم القصر يأتي الكلام عليها بعد ان نذكر مشروعية القصر - [00:02:30](#)

فان القصر مشروع دل على مشروعية القصر القرآن الكريم قال الله سبحانه وتعالى في سورة النساء واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا - [00:02:51](#)

ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبيناً هذه الاية دلت على مشروعية القصر وقد يتوهم بعض الناس ان القصر انما شرع عند الخوف من الكفار فقط فاذا زال الخوف من الكفار كحال اليوم كحالنا اليوم فان القصر غير مشروع. لان الاية قالت - [00:03:12](#)

واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا واضح لكن اجاب العلماء على ذلك بجوابه بعد ان قرروا ان القصر مشروع سواء في حالة الخوف او في حالة الامن - [00:03:39](#)

فقالوا ان الجواب عن الاستدلال بهذه الاية من وجهين. الوجه الاول ان هذا القيد قيد لبيان الواقع والقيد اذا كان لبيان الواقع واضح فانه لا يقتضي التخصيص القيد اذا كان لبيان الواقع ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا هذا يبين الواقع هذا يبين الواقع عند نزول الاية - [00:04:04](#)

والقيد اذا كان لبيان الواقع فانه لا يفيد ايش؟ التخصيص. يعني لا يفيد التخصيص بحالة الخوف فقط. بل يشرع القصر في حالة الخوف وفي حالة الامن. هذا الجواب الاول الجواب الثاني وهو اولى - [00:04:35](#)

ورود الاحاديث التي تدل على مشروعية القصر في حال الامن وفي حال الخوف وهذه الاية جاء في الحديث في حديث يعلى بن امية انه سأل وهو صحابي انه سأل امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - [00:04:50](#)

انهى اي عن الاية فقال ان الله عز وجل يقول ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا. فكيف الان وقد امنا فقال له عمر رضي الله عنه تعجبت مما تعجبت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته - [00:05:12](#)

واضح؟ اذا هذا الحديث يبين ان هذا القيد الذي ذكر في الاية الكريمة ليس معتبرا. وبالتالي فالقصر مشروع سواء في حالة الخوف او في حالة الامن لكنه مقيد بالسفر بان بداية الاية - [00:05:35](#)

واذا مررتن في الارض اي سافرتن فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ولذلك هذه الاية بارك الله فيكم استدل بها العلماء على ثلاث مسائل المسألة الاولى على مشروعية القصر - [00:05:56](#)

تمام؟ المسألة الثانية على ان سبب القصر هو الضرب في الارض الذي هو السفر جيد المسألة الثالثة على ان القصر مباح على ان القصر مباح وليس بواجب من اين هذا - [00:06:15](#)

ها من قول فليس عليكم جناح لان هذا التعبير لا يفيد الوجوب بل يفيد ماذا؟ الاباحة ليس عليكم جناح ان تفعل كذا. واضح؟ اذا هذه ثلاث مسائل استنبطها العلماء رحمهم الله تعالى من هذه الاية - [00:06:39](#)

الكريمة وهذه الاية الكريمة مطلقة الله عز وجل لما قال واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح. اي اذا سافرتن ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة. واضح؟ قد يفهموا منها بعض الناس - [00:06:54](#)

ان في كل سفر تقصر الصلاة الاية مطلقة جاءت السنة فقيدت فقالت السنة ان السفر الذي تقصر فيه الصلاة والسفر الطويل ليس السفر القصير. هذا تقييد من السنة. سيأتي مستند هذا التقييم - [00:07:09](#)

جاءت السنة فقيدت فقالت ان السفر الذي تقصر فيه الصلاة هو السفر المباح. ليس سفر المعصية ففي سفر المعصية لا تقصر الصلاة جاءت السنة فقيدت فجعلت الصلاة التي تقصر هي الصلاة الرباعية - [00:07:27](#)

ليست الثنائية ولا الثلاثية في القرآن الكريم واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا. من الصلاة واضح؟ فخصصت السنة الصلاة التي تقصر بايش؟ بالرباعية دون الثلاثية والثنائية وبصلاة الفرض المكتوبة دون النافلة النافلة لا تقصر - [00:07:45](#)

صح اذا الاية مطلقة جاءت السنة فقيدت اطلاق الاية الكريمة او قيدت السنة اطلاق الحكم الذي تضمنته الاية الكريمة اذا هذه الاية تدل على مشروعية القصر ودلت احاديث كثيرة على مشروعيته القصر - [00:08:06](#)

قال باب كيفية صلاة المسافرين يجوز للمسافر سفرا طويلا مباحا قصره قصر هذا فاعل يجوز يجوز قصره تمام يجوز للمسافر سفرا طويلا قوله للمسافر هذا بيان سبب القصر والقصر ليس له الا سبب - [00:08:29](#)

واحد القصر ليس له الا سبب واحد. وهو السفر بخلاف الجمع فالجمع قد يكون بسبب السفر وقد يكون بسبب المطر وفي قول بسبب المرض فقال هنا يجوز للمسافر سفرا وضع قيودا للسفر - [00:08:56](#)

طويلا الثاني مباحا فوضع قيدين للسفر فما المراد بقوله طويل المراد بقوله طويل اي ان السفر مسيرة يومين او يوم وليلة واضح بمعنى اخر ان السفر مسيرة اربعة وعشرين ساعة تحديدا - [00:09:17](#)

اربعة وعشرين ساعة تحديدا انه يومين او يوم وليلة واضح المقصود بها اذا قلت يومين يعني من اول النهار الى اخره. واليوم الثاني من اول النهار الى اخره نصف النهار يعني يوم كامل. يعني اربعة وعشرين كم؟ اربعة وعشرين ساعة - [00:09:46](#)

جيد اربعة وعشرين ساعة تحديدا مع اعتبار الوقت الذي يقضى في حط الرحال والنزول المعتاد للاستراحة وتناول الطعام ونحو ذلك. هذا ايضا معتاد يعني عفوا هذا معتبر. هذا الوقت معتبر. يخصم من الاربعة وعشرين ساعة. جيد - [00:10:03](#)

هذه المسافة ما مستندها مستندها ما رواه الامام البيهقي ان عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر كانا اذا سافرا اربعة تبرد جمع بريد قصر اذا متى يقصران اذا كان مقصودهما في السفر اربعة بروت - [00:10:28](#)

واربع برد تساوي ستة عشر فرسخا واضح اربعة برود تساوي كم؟ فراسخ ستة عشر فرسخا وتساوي بالاميال ثمانية واربعين ميل اربعة برود تساوي ستة عشر فرسخا. يعني البريد الواحد كم؟ فراسخ. اربعة - [00:10:55](#)

تمام؟ ستة عشر فرسخا تساوي كم اميال ثمانية واربعين ميل جيد؟ طيب والميل الواحد بالكيلو مترات تقريبا ثلاثة تضرب ثمانية

واربعين في ثلاثة يطلع تقريبا مئة واربعة واربعين كيلو متر - 00:11:21

هذه مسافة القصر الامام النووي رحمه الله بين ان مسافة القصر الميل الواحد قال يساوي ستة الاف خطوة ستة الاف خطوة قريب من ثلاثة كيلو مترات تمام؟ ستة الاف خطوة قريب من ثلاثة كيلو مترات على تقدير الامام النووي رحمه الله تعالى تكون مسافة القصر تقريبا مئة اربعة واربعين كيلو - 00:11:42

لكن الحافظ ابن عبد البر المالكي قدر الميل بثلاثة الاف وخمسمئة ها انا قلت خطوة ولا ذراع لا لا ذراع ذراع ستة الاف ذراع. الميل

واحد قدره الامام النووي بستة الاف ذراع. الحافظ بن عبد البر - 00:12:09

قدر ميل واحد بثلاثة الاف وخمس مئة ذراع على تقدير الحافظ بن عبد البر تكون المسافة اربعة وثمانين كيلو واضح وقد حسبته لكم عندما درسنا النيل الرجاء وكتبناه في السبورة اظن لا تحتاجون ان نتوب على السبورة الان - 00:12:28

اذا تقرر هذا فهذا القيد الاول للسفر لابد ان يكون السفر طويلا فان السفر القصير لا يترخص فيه بالقصر جيد قطعا في المذهب في المذهب ان السفر القصير لا يترخص فيه في القصر - 00:12:48

طيب السفر قصير ما حده انه يخرج الى موضع لا يسمع فيه نداء الجمعة وقدره بعض الفقهاء بمسافة ميل اي ثلاثة كيلومترات تقريبا تمام على التقرير السابق اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فليس كل سفر تقصر فيه الصلاة لابد ان يكون السفر طويلا - 00:13:06

وعرفتم مستند الطول الحديث الذي اخرج من من كنا؟ البيهقي عن يا الله يا الله الان ذكرت لكم عن ابن عباس انا انكلم وانتم معي او مسافرون قلت لكم احرق البيهقي - 00:13:32

عن ابن عباس وابن عمر انهما كانا اذا سافرا مسافة ها اربعة برود يقصران ويفطران اخرج البيهقي عن عبدالله بن عمر وعبد الله بن عباس. طيب يقول قائل هذا يفعل صحابة. وفعل الصحابي ليس بحجة - 00:13:53

نقول هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه مما لا يدخله الرأي فكان له حكم الرفع واضح؟ وهذا الاثر اخرج البيهقي وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجسم. ارجو ان يكون واضحا لكم - 00:14:14

فقال هنا يجوز للمسافر سفرا طويلا الرخص التي تتعلق بالسفر الطويل اربع هي قصر الصلاة الرباعية الجمع بين الصلاتين مسح الخفين ثلاثا والفطر في الصوم. بقية الرخص تجوز في السفر الطويل وفي السفر القصير - 00:14:36

قال يجوز للمسافر سفرا طويلا مباحا. ما معنى مباحا المراد بالمباح ما ليس بحرام المراد بالمباح ما ليس بحرام فيدخل فيه السفر الواجب وسفر مستحب والسفر المباح اي مستوي الطرفين - 00:15:00

والسفر المكروه الواجب كسفر حج او عمرة واجبين والسفر لقضاء دين والسفر المستحب كالسفر لطلب علم مستحب لان السفر لطلب علم واجب واجب والسفر لصلة الرحم السفر المباح كسفر التجارة - 00:15:27

سفر المكروه كان سافر وحده وهو ممن لا يأنس بالله عز وجل قال النبي صلى الله عليه وسلم الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب او كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه ابو داود - 00:15:53

فقال هنا يجوز للمسافر سفرا طويلا مباحا قصر هذا فاعل يجوز كما قلت لكم الظهر والعصر والعشاء. هذا اشارة الى الشرط الثالث وهو ان الصلاة انما تقصر اذا كانت رباعية - 00:16:15

فالثانية والثالثة لا يدخلها القصر اجماعا حكاه ابن عبد البر قال ركعتين ركعتين اداء وقضاء. اي يجوز قصر الصلاة سواء كانت اداء او كانت قضاء تأمل معي اداء صورة المسألة كان في بيته - 00:16:34

اذن الظهر وهو في بيته واضح وبعد دخول الوقت سافر فالصلاة وجبت عليه في الحضر صح؟ ثم سافر هل يجوز له القصر؟ نعم يجوز له القصر. مع ان بداية الوقت كان في بيته قبل - 00:17:01

بالسفر سافر في اثناء الوقت يجوز له القصر اتضح هذا معنى قوله اداء وكذلك قضاء صورة ذلك لو فاتته صلاة في سفر ثم تذكرها في سفر اخر فله ان يصليها قصرا - 00:17:19

فهذه تقصر ويكون قصرها قضاء وهنا تأتيك خمس سور انتبه معي الصورة الاولى اذا فاتت الصلاة في الحضر وقضاها في الحضر.

فانه يجب الاتمام الصورة الثانية اذا فاتت الصلاة في الحظر - [00:17:43](#)

وقضاها في السفر فاتته هنا في الحظر وقضاها في السفر وجب الاتمام والثالثة اذا فاتته في السفر وقضاها في الحظر وجب الاتمام

لماذا لان السفر قد انتهى واضح لان هو في الحظر - [00:18:07](#)

طب والاولى؟ قلنا اذا فاتته في الحظر وقضاها في السفر يجب اتمام لماذا؟ لانها وجبت عليه تامة في الحظر جيد كم صور هذه ثلاثة.

الرابعة اذا فاتته في السفر وقضاها في سفر اخر - [00:18:29](#)

او في نفس السفر من باب اولى فانه يجوز القصر حتى ولو كانت المدة بين السفرين طويلة واقام فيها يعني سافر السفر الاول قبل

سنة وفاتته صلاة ثم عاد الى بلده ومكث سنة ثم سافر سفرا اخر وتذكر الفائتة فله القصر - [00:18:48](#)

واضح الحالة الخامسة اذا شك في الفائتة هل فاتته في السفر او في الحظر واضح فانه يجب الاتمام لماذا؟ لان الرخص لا تناف بالمشك

كم صارت الحالات؟ انظر ماذا قال - [00:19:12](#)

قصر الظهر والعصر والعشاء ركعتين اداء وقضاء لا استثناء استثنى صورتين لا فائتة لا فائتة الحضر اي لا تقصروا فائدة الحذر

اذا فاتت في الحضر واراد القضاء في السفر لا تقصر - [00:19:36](#)

من باب اولى اذا فاتت في الحظر وقضاها في الحظر. معروف هذا. تمام الاستثناء الاول قال لا فائدة الحظر والاستثناء الثاني ولا

المشكوك انها فائتة حظر او سفر. هذه السورة الخامسة في الترتيب الذي ذكرت له - [00:20:01](#)

تمام؟ وبقيّة السور سكت عنها اذا هي خمس سور في سورة واحدة يجوز القصر في غيرها يجب الاتمام. متى يجوز القصر؟ اذا فاتته

في سفر وقضاها في سفر اما في نفس السفر او في سفر اخر - [00:20:17](#)

جيد ثم بين لك السفر الطويل فقال والسفر الطويل يومان معتدلان اي بسيل الاثقال مع الحط والنزول المعتدل انتهينا واضح هذا؟

اخر شيء قال والاتمام افضل اي ايهما افضل اتمام الصلاة افضل - [00:20:34](#)

او قصر الصلاة افضل الاصل عند الشافعية ان الاتمام افضل ان تصلي اربعا افضل الاصل عند الشافعية الاتمام افضل من القصر الا في

صورتين استثنى صورتين انا في ثلاث مراحل - [00:21:02](#)

انتبه معي الامام ابو حنيفة رضي الله تعالى عنهم يرى ان القصر انما يشرع متى بثلاث مراحل اذا تسافر الى مكان المسافة اليه ثلاث

مراحل اي مسيرة كم ايام؟ ثلاث ايام - [00:21:22](#)

وان كان بعض الشافعية جمال الدين الاسلامي الامام الكبير شارح منهج البيضاوي في الاصول حقق في كتاب نهاية السور تمام؟ شرح

مناج الاصول البيضاوي. حقق ان ثلاث مراحل عند الحنفية تساوي مرحلتين عند الجمهور - [00:21:43](#)

يعني كان الخلاف لفظي لكن نبقى على التقرير المراد هنا يعني. تمام؟ فالامام ابو حنيفة يرى ان القصر في مرحلتين لا يجوز متى

يجوز في ثلاث مراحل هنا مراعاة لخلاف الامام ابي حنيفة رضي الله عنه قال الشافعي الافضل - [00:22:01](#)

في مرحلتين الا تقصر الاتمام طيب في الثلاث فصاعدا الامام ابو حنيفة يرى وجوب القصر في ثلاث مراحل فصاعدا. وجوب القصر.

فاذا السفر ثلاث مراحل في اكثر قال الشافعية الافضل القصر - [00:22:18](#)

خروجا من خلاف ابي حنيفة فراعوا خلافه في الجانبين في الطرفين واضح يا شيوخ ولا؟ جميل اذا نقول الاتمام افضل الا اذا كان

السفر ثلاث مراحل. طيب اذا كان السفر ثلاث مراحل ايش الافضل - [00:22:36](#)

القصر لماذا خروجا من خلاف الامام بن حنيفة الذي يقول ماذا؟ الذي يقول بوجوب القصر اذا كان السفر ثلاث مراحل فاهتم؟ هذا

الاستثناء الاول اذا هنا اذا كان السفر ثلاث مراحل فالقصر افضل. هذا - [00:22:55](#)

خلاف الاصل الاصل ايش هو؟ الاتمام افضل. هنا خلاف الاصل. طيب ولمن وجد في نفسه كراهة القصر واضح ولمن وجد في نفسه

كراهة القصر اي يرى يعني ان الاتمام افضل من القصر مثلا يؤثر الاتمام - [00:23:18](#)

فهذا بالنسبة له القصر افضل واضح؟ هذا بالنسبة له القصر افضل. هاتان صورتان هناك صورة ثالثة والصورة الرابعة لكن نزيد واحدة

فقط من كان يقتدى به فالقصر في حقه افضل لنلا يشق على غيره - [00:23:42](#)

واضح؟ من كان يقتدى به كان متبوعا عند الناس القصر في حقه افضل لان لا يشق على غيره. اذا هذه حالات يكون فيها الايش القصر افضل والاصل ما هو الاتمام افضل. طيب هل ممكن يكون القصر واجب - [00:24:05](#)

نعم ممكن اذا ضاق الوقت اذا ضاق الوقت يعني بقي مثلا هو سيقصر الظهر والعصر ويجمع جمعة اخيه. بقي من غروب الشمس وقت يسير. هذا الوقت لو صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ادرك الصلاة في الوقت - [00:24:27](#)

لكن لو صلى الظهر اربعا والعصر اربعا خرج بعض الصلاة عن الوقت ما حكم القصر هنا؟ واجب واضح وممكن تقول اذا نذره اي اذا نذر القصر حال كون القصر حال كون السفر ثلاث مراحل - [00:24:50](#)

واضح؟ لان حينئذ سيكون ماذا؟ مستحبا جيد طيب هل يكون الاتمام واجبا ممكن يكون اتمام واجب نعم اذا اختل شرط من شروط القصر يكون الاتمام واجب يعني. واضح جدا كم صارت الحالات - [00:25:13](#)

وجوب الاتمام متى؟ اذا اختل شرط من شروط القصر اثنين افضلية الاتمام وهذا هو الاصل افضلية القصر وهذا في السور التي ذكرها ذكر سورتين وزدت ثالثا تمام وجوب القصر في حق من - [00:25:40](#)

ضاق عليه وقت الصلاة. فصارت الحالات كم؟ اربعة اظن لا تحتاجون الى كتابة في السبورة. نعيد قراءة الفصل سريعا باب كيفية صلاة المسافر يجوز للمسافر سفرا طويلا مباحا قصر الظهر والعصر والعشاء ركعتين ركعتين اداء - [00:26:03](#)

وقضاء لا فائنة الحظر ولا المشكوك انها فائنة حظر او سفر. والسفر الطويل والسفر الطويل يومان معتدلان بسير الاثقال. والاطمام افضل الا في الحالة الاولى ثلاث مراحل. اثنين والثانية ولمن وجد في نفسه كراهة - [00:26:25](#)

هم؟ القصر. تمام والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:26:48](#)